أسلوب العنف الجسدي
دراسة مقارنة بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي

د٠ راشد حمدان رويشد العازمي (*)

المقدمة :

اهتم الدين الإسلامي الحنيف بضبط أسس التعامل بين أفراد المجتمع بشكل عام، وأفراد الأسرة بشكل خاص، فحثّ على خصال الإكرام والاهتمام والرفق والملاطفة؛ لما في ذلك من أثر إيجابي على سلوك الآخرين وشخصياتهم، وحسن تعاملهم مع الآخرين؛ فقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – خيرَ مثال يُقتدى به في تعامله؛ فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: "قبّل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الحسنَ بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي، فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحدًا، فنظر إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم قال: «مَن لا يَرحم لا يُرحم»"(١).

وتعتبر أساليب التعامل التي يمارسها الآباء مع أبنائهم، أو الأزواج فيما بينهم، من أهم الأسباب التي تسهم في بناء العقول، وظهور الإبداع، وتشكيل شخصيات اجتماعية ونفسية سليمة؛ لبناء مجتمع متماسك. ووفقًا للدراسات

(*) قسم التفسير والحديث – كلية الشريعة – جامعة الكويت.

*البحث مدعوم من جامعة الكويت برقم HH٠٩/١٨

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ٧/٨ ح (٥٩٩٧)، وفي باب رحمة الناس والبهائم، ١٠/٨ ح (٦٠١٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم بالصبيان والعيال، ١٨٠٨/٤، ح (٢٣١٨-٢٣١٩).

الاجتماعية والنفسية، فإن لتلك الأساليب آثارًا إيجابية وسلبية وفقًا لطبيعتها، فالبيئة الأسرية السليمة التي يشعر فيها الفرد بقيمته وأهميته واحترامه، وأنه مرغوب فيه من قِبل أُسرته؛ تنعكس على انفعالاته وشخصيته وطبيعة سلوكه في التعامل مع الآخرين، وتُعينه على التوافق الاجتماعي، والامتثال لقيم ومعايير المجتمع، وذلك بعكس البيئة الأسرية التي يسودها القلق والاضطراب والمشكلات، وأساليب التعامل غير السوية؛ كالعنف والتسلط والإهمال، فالبيئة الأسرية السيئة ستنعكس على سلوك الأفراد؛ فيظهر لديهم الانحراف الاجتماعي، وتتسم شخصياتهم بعدم التوافق مع القوانين والقيم والمعايير الاجتماعية.

إشكالية الدراسة:

يمر العالم الحديث بمجموعة من التغيرات على جميع الأطر والأصعدة، سواء الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية، إلا أن أهم وأشد التغيرات ضراوة تلك التي أصابت الأسرة، والتي تعتبر أهم مؤسسات المجتمع؛ فهي اللبنة الأولى والنواة التي يقع على عاتقها مسؤولية تنشئة الأفراد وفق رؤية إسلامية ومجتمعية متكاملة، إلا أن الكثير من أرباب الأسر لا يفقهون مفاهيم وأساليب التعامل السليمة، إما لجهل تام بها، أو لتعلّمهم أساليب لا تتوافق مع طبيعة المجتمع الكويتي وتعاليم الشريعة الإسلامية، ومن أخطر تلك الأساليب: أسلوب العنف الجسدي؛ لما له من أضرار على الفرد والمجتمع.

ومن منطلق أن العلوم الإنسانية هي علوم مترابطة ومتداخلة، فقد ارْتأيتُ عرض ما توصل إليه علم الاجتماع في موضوع أسلوب العنف الجسدي على السنة النبوية؛ للأخذ بما يتوافق معها، وتوضيح ما يتعارض معها.

أسئلة الدراسة:

تحاول هذه الدراسة الإجابة عن الأسئلة التالية:

١-كيف تناولت السنة النبوية والمنظور الاجتماعي العنف الجسدي؟

٢-كيف عالجت السنة النبوية والمنظور الاجتماعي الآثار المترتبة على العنف الجسدي؟

٣-ما هي التفسيرات الاجتماعية للعنف الجسدي؟ وما مدى توافقها مع ما جاء في السنة النبوية؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

١-التعرف على أسلوب العنف الجسدي في السنة النبوية والمنظور الاجتماعي.

٢-معرفة الكيفية التي عالجت بها السنة النبوية والمنظور الاجتماعي الآثار المترتبة على العنف الجسدي.

٣-عرض التفسيرات الاجتماعية للعنف الجسدي على ما جاء في السنة النبوية؛ لتبيان ما يتوافق معها وما يعارضها.

٤-تقديم بعض المقترحات والتوصيات التي من شأنها خدمة المجتمع والأفراد في ضوء ما تتوصل إليه الدراسة حول أسلوب العنف الجسدي.

أهمية الدراسة:

يمكن حصر أهمية هذه الدراسة في جُزْئِيَّتَنِ تبعًا للأهمية العلمية والعملية، وهما:

أ-**الأهمية العلمية:** تكمن في محاولة الباحث الجمع بين حقلين من الحقول العلمية، وذلك من خلال عرض مفاهيم وأطروحات علم الاجتماع في موضوع أسلوب العنف الجسدي، والتعقيب عليها في ضوء ما يتوافق مع السنة النبوية، ويعتبر هذا الأسلوب من الأساليب العلمية الحديثة القليلة الاستخدام في الدراسات العربية.

ب-الأهمية العملية: يعتبر العنف الجسدي من أهم المواضيع التي لها انعكاسات على شخصية الأفراد وسلوكهم وانفعالاتهم، بل حتى على قدراتهم وإنتاجيتهم وعطائهم، فصلاح الأفراد هو صلاح للمجتمعات، ومن ثم تأتي أهمية هذه الدراسة التي تحاول الوصول إلى بعض المقترحات والتوصيات التي قد تسهم في تسليط الضوء على الكيفية التي عالجت بها السنة النبوية أسلوب العنف الجسدي.

منهج الدراسة:

تم استخدام أسلوب المنهج المقارن؛ وذلك لتناسبه مع طبيعة الدراسة المتناوِلة للعنف الجسدي بين المنظور الاجتماعي والسُّنة النبوية. ولتحقيق أهداف الدراسة، تناول الباحث أسلوب العنف الجسدي من المنظور الاجتماعي، ومن ثم عرَضه على السُّنة النبوية، وعمل مقارنة بين ما تم طرحه في علم الاجتماع وما أوصى به الهدي النبوي؛ وذلك للوصول إلى أوجه التشابه والاختلاف؛ وبذلك يتحقق لنا فحص مفاهيم وأبعاد علم الاجتماع من خلال نظرة علمية حديثة تتناسب مع شرعنا الحنيف المبني على سنة النبي – صلى الله عليه وسلم.

وقد اعتمد الباحث على الإجراءات التالية في دراسته:

-جمع النصوص ذات العلاقة بموضوع الدراسة في السنة النبوية وتخريجها.

-الرجوع إلى كتب علماء الحديث في شرح النصوص النبوية، وكذلك إلى مؤلفات علم الاجتماع في أسلوب العنف الجسدي.

-تحليل النصوص، وبيان الآثار والفوائد المترتبة عليها.

وتم تقسيم خطة البحث إلى أربعة مطالب، وجاءت على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم العنف الجسدي بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي.

المطلب الثاني: أسباب العنف الجسدي بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي.

المطلب الثالث: آثار العنف الجسدي بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي.

المطلب الرابع: النظريات الاجتماعية المفسّرة للعنف الجسدي في ميزان السنة النبوية.

الدراسات السابقة:

- دراسة المعصب وآخرين، ٢٠١٦م، بعنوان: (العنف في المجتمع الكويتي: دراسة استطلاعية).

هدفت إلى الكشف عن رؤى واتجاهات أفراد المجتمع الكويتي إزاء انتشار أشكال وصور العنف، والتعرف على الأسباب المؤدية لكلٍّ من العنف الأسري والعنف المجتمعي والعنف المؤسسي. وتم استخدام المنهج الوصفي، وشملت عينة الدراسة (٣٠١١) مواطنًا كويتيًّا، وجُمعت البيانات عن طريق أداة الاستبانة، والمقسمة إلى (١٠) محاور؛ لتحقيق أهداف الدراسة.

ولقد توصلت الدراسة إلى ارتفاع معدلات العنف بين أفراد الأسرة، وأيّد نصف أفراد العينة انتشار العنف ضد الزوجة في المجتمع الكويتي، وقد سمع ٨٠% من أفراد العينة عن حالات عنف ضد الأطفال، في حين رأى ٨٣% منهم أن هناك زيادة في حالات العنف البدني في المجتمع، وفيما يتعلق بالعنف المؤسسي، توصلت الدراسة إلى أن ٧٩% قد سمعوا عن حالات للعنف تحدث داخل مؤسسات الدولة.

- دراسة الجديدي، ٢٠١٤م، بعنوان: (العنف الأسري ضد الزوجة في المجتمع الليبي: دراسة حالة لبعض النساء المتزوجات في مدينة الزاوية).

وهدفت إلى التعرف على أسباب العنف ضد المرأة، والتعرف على نوع العنف الذي يُمارس ضدها، ومدى إمكانية وجود علاقة بين بعض العوامل الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية والعنف الواقع ضد المرأة في المجتمع الليبي.

ولتحقيق أهداف الدراسة، قامت الباحثة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتم اختيار العينة بطريقة كرة الثلج، وتكونت من (٢٠٠) زوجة، وتم جمع البيانات عن طريق الاستبانة ومعالجتها بالبرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعي (spss).

وتوصلت الدراسة إلى أنه كلما زاد عمر الزوج أو زادت مدة الزواج؛ فإنه يقل اتجاه الزوج نحو ممارسة العنف ضد زوجته، وأن الأزواج المتحصلين على مستوًى تعليمي عالٍ هم أقل ممارسة للعنف ضد زوجاتهم، وأن الأسر التي دَخْلها الشهري محدود أو متوسط هي التي تزيد فيها نسبة العنف ضد المرأة.

- دراسة عسال، ٢٠١٢م، بعنوان: (التأويلات الدينية وارتباطها بالعنف الأسري في المجتمع الأردني.. دراسة اجتماعية).

وقد هدفت إلى معرفة الارتباط بين التأويلات الدينية للنصوص الإسلامية من قبل الأئمة والمصلين وبين ممارسة العنف الأسري على المرأة والطفل داخل الأسرة الأردنية، واستخدم الباحث أسلوب المسح الاجتماعي بالعينة، وتكونت عينة الدراسة من (٥١) إمام مسجد، و(٢٢١) مُصلِّيًا في مدينة عمان.

وأسفرت نتائج الدراسة عن إقرار كلٍّ من الأئمة والمصلين لمبدأ الضرب والمقاطعة والهجر في تأديب المرأة، وأنها مسؤولة عن العنف الواقع عليها، ويرى المُصلّون أن الكلمة النهائية في المنزل تعود للرجل. أما النتائج المتعلقة بالأطفال، فبينت الدراسة أن كلًّا من الأئمة والمصلين يُقرُّون باستخدام الضرب في تأديب الأطفال، سواء تعلق الموضوع بالصلاة أو غيرها، وأن تأويلاتهم حمَّلت الطفل مسؤولية العنف الواقع عليه، واعتبروا الطفل المثالي هو من يكون نتاج تربية صالحة، وأن الطفل مِلكٌ لأبيه، وله الحق في التصرف بماله، ولم يتفق الأئمة والمصلون في أنه مِلكٌ لوالديه.

- دراسة الرزق، ٢٠١١م، بعنوان: (مستوى العنف البدني في البيت من وجهة نظر الأطفال من عمر ٨-١٧ سنة في الأردن).

هدفت الدراسة إلى تحديد مستوى العنف البدني في البيت، الصادر من الوالدين، وأسبابه، ونتائجه البدنية والنفسية من وجهة نظر الأطفال من عمر ٧-١٨ سنة في الأردن، واستخدم الباحث المنهج الكمي والنوعي في جمع البيانات، وطبق أداة الاستبانة على المبحوثين، وتكوّنت عينة الدراسة من (٣٠٦٤) طفلًا.

وأشارت النتائج إلى أن أكبر مُسببين للإساءة البدنية بمختلف مستوياتها للأطفال هم الوالدان والإخوة؛ حيث جاءت نسب الإساءة البدنية الطفيفة والمتوسطة والشديدة من الأب هي: ٥٣%، ٢٤%، ٣٤% بالترتيب، ومن الإخوة: ٤٩%، ٣٢%، ٢٦% بالترتيب، كما بينت النتائج تناقص الإساءة البدنية الطفيفة والمتوسطة والشديدة مع تقدّم الطفل في العمر.

- دراسة الزعبي، ٢٠١٠م، بعنوان: (ظاهرة العنف ضد المرأة وعلاجها في ضوء السنة النبوية).

هدفت الدراسة إلى تناول ظاهرة العنف ضد المرأة بجميع أشكالها، وموقف السنة النبوية منها، واحتوت على خمسة فصول تضمنت: تعريف العنف، وبيان أنواعه، وموقف السنة النبوية من العنف الواقع على المرأة، والحالات التي أباح فيها الإسلام تأديب المرأة، وبيان ضوابطه.

وتوصلت الدراسة لمجموعة من النتائج؛ منها: أن سبب شيوع ظاهرة العنف ناتج عن عدم فهم النصوص الشرعية بشكل جيد، أو الاعتماد على بعض الآثار الضعيفة أو الموضوعة، وأن الإسلام فرّق بين التأديب والعنف، فالتأديب يهدف إلى تقويم سلوك الفرد، والمساهمة في انخراطه في المجتمع، وأن ضرب المرأة الناشز ليس على إطلاقه.

- دراسة التح وآخَرينَ، ٢٠١٠م، بعنوان: (العنف ضد المرأة: إستراتيجيات مواجهة المرأة وأساليب تعليمها في ضوء السنة النبوية).

هدفت الدراسة إلى التعرف على إستراتيجيات مواجهة العنف ضد المرأة في السنة النبوية، وأساليب تعليمها لهذه الإستراتيجيات، وقام الباحث للوصول إلى أهداف الدراسة بجمع الأحاديث النبوية التي تعاملت مع الأشكال الواردة في العنف ضد المرأة، وتحليلها وتصنيفها في فئات تدلّ على إستراتيجيات عامة وإستراتيجيات فرعية، وتحديد أساليب تعليم لتلك الإستراتيجيات.

وتوصلت الدراسة إلى أن السنة النبوية تعاملت مع جميع أشكال العنف ضد المرأة بإستراتيجيات وقائية وأخرى علاجية، وأن السنة النبوية فيها أكثر من أسلوب لتعليم هذه الإستراتيجيات.

ما يميز هذه الدراسة:

بعد عرض الدراسات السابقة، يتضح أنها تنوعت في تناولها لموضوع العنف من الناحية المنهجية والميدانية والنظرية، وعلى الرغم من هذا التنوع، فإن هذه الدراسة تتميز بكونها متخصصة في تناول العنف الجسدي فقط؛ حيث إن الدراسات السابقة تناولت العنف من خلال أشكاله المتنوعة، إضافة إلى تميز دراستي هذه بتناول العنف الجسدي من خلال عمل مقارنة بين المنظور الاجتماعي والسنة النبوية، وهذا ما لم يتم تناوله في الدراسات السابقة، وذلك بحسب اطلاع الباحث.

المطلب الأول: مفهوم العنف الجسدي بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي:

العنف في اللغة: مصدر عنُفَ يَعنُف عُنْفًا فهو عنيف: إذا لم يترفَّق في أمره، يقول ابن فارس: (العين والنون والفاء) أصل صحيح يدل على خلاف الرِّفق، قال الخليل: العنف ضدُّ الرِّفق، يقال: اعتنفت الشيء: إذا كرهته ووجدت له عنفًا عليك ومشقَّة.(١)

والعنيف: الذي ليس له رفق بركوب الخيل، والجمع: عُنُف، واعتنفت الأرض أي كرهتها.(٢)

وقال ابن منظور: الخرق بالأمر وقِلَّة الرِّفق به، وهو ضدُّ الرِّفق: عنُفَ به وعليه يَعنُف عُنْفًا وعَنافة، وأَعْنفه وعنَّفَه تعنيفًا، وهو عنيفٌ: إذا لم يكن رفيقًا في أمره، واعتنف الأمر: أخذه بعُنْف.

وأعنف الشيء أخذه بشِدَّة، والعنف والعنيف المُعتنِف، وهو الذي لا يترفَّق.(٣)

وأشار المناوي إلى أن العنف هو عدم الرِّفق، وإذا كان قد عرَّفَ الرِّفق بأنَّه حُسْن الانقياد لما يؤدِّي إلى الجميل، فإنَّ العنف يمكن تعريفه بأنَّه: سوء الانقياد الذي يؤدِّي إلى القبيح.(٤)

وإذا أخذنا بتعريف الكفوي للرِّفق بأنَّه التوسُّط والتلطُّف في الأمر(٥) فإنَّ العُنْف يكون عبارة عن انعدام ذلك التوسُّط وفقدان هذا التلطُّف عند تناول أمر من الأمور، أو هو بعبارة أخرى التطرُّف والغلوُّ المصحوبان بالفظاظة في معاملة الآخرين حتَّى ولو أساءوا الأدب.

---

(١) المقاييس (٤/ ٥٨).

(٢) الصحاح (٤/ ٤٠٧).

(٣) لسان العرب، لابن منظور (٤/ ٣١٣٢)، ط. دار المعارف.

(٤) التوقيف (٢٤٨).

(٥) الكليات، للكفوي (٤٨٢).

وعند النظر إلى مفهوم العنف من المنظور الاجتماعي، نجد أنه تركز حول العنف في الإطار الأسري، فأتى العنف في موسوعة علم الاجتماع على أنه كل ضرر (بدني أو نفسي) يمارسه الرجل ضد المرأة أو الأطفال ويتضمن الانتهاك وسوء المعاملة[١]

في حين يشمل العنف في معجم علم الاجتماع كل أشكال العنف داخل العائلة بما فيها الشتم والسب والاستهزاء والتسخيف والتحقير، والتهديد والتلويح بالقوة والحرمان والابتزاز، والتجاهل والإنكار ومغادرة البيت وإظهار عدم الاحترام، ويشمل كذلك العنف الجسدي كالضرب والإيذاء، والعنف غير المباشر كالحجر على القرارات والآراء.[٢]

ولقد ذهب عالِم الاجتماع المعاصر (أنطوني جدنز) لتعريف العنف وفقًا للمنظور العائلي على أنه: "الإيذاء الجسدي الذي يمارسه أحد أعضاء العائلة على فرد أو أفراد آخرين فيها".[٣]

ويعرف العنف على أنه "مصطلح عام يطلق على أي إيذاء يحدثه فرد على آخر سواء على النطاق النفسي أو الجسدي وما يترتب على هذا الإيذاء من اضطرابات نفسية قد تصل إلى حد الأمراض النفسية والجسدية المزمنة إلى الأضرار الاجتماعية الناجمة عنه كالطلاق والهروب وتفكك البيئة الاجتماعية بصورة عامة".[٤]

---

(١) جون سكوت، وجوردون مارشال (٢٠١١) موسوعة علم الاجتماع المجلد الثاني، ترجمة:محمد الجوهري وآخرون، القاهرة: المركز القومي للترجمة.

(٢) أبو مصلح، عدنان (٢٠٠٦)، معجم علم الاجتماع، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، ص٥٣.

(٣) جدنز، أنطوني، (٢٠٠٥)، علم الاجتماع، (ترجمة: فايز الصياغ)، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ص٢٦٧.

(٤) عامر، طارق عبدالرؤوف، و المصري، إيهاب عيسى (٢٠١٣) العنف ضد المرأة "مفهومه – أسبابه– أشكاله"، القاهرة: مؤسسة طيبة للنشر، ص٣٩.

وبالنظر إلى مفهوم العنف الجسدي في الأطر المرجعية نجده يُعرَّف على أنه: الاعتداء أو سوء المعاملة التي تؤدي إلى أذًى بدني، ظاهرًا كان أم خفيًّا، وهو لا ينجم بالضرورة عن رغبةٍ متعمدة في إلحاق الأذى بالآخرين.(١)

ويشمل العنف الجسدي مجموعةً من السلوكيات المتضمنة للاعتداء، والتي عادةً ما يصاحبها كسور أو رضوض، أو جروح وخدوش، أو أي إصابة بدنية أخرى، حتى إن لم يكن لها أضرارٌ بدنية ظاهرة؛ كاللطم أو الصفع أو الرفس.(٢)

المطلب الثاني: أسباب العنف الجسدي بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي:

على الرغم من اختلاف وتعدُّد الدوافع والأسباب المؤدِّية للعنف الجسدي، فإننا سوف نتناول في هذا المطلب ما نرى أنه ذو طابع اجتماعي، ويشمل ما يلي:

١- التنشئة الاجتماعية:

وتتمثَّل في العملية التي يتم من خلالها اكتساب الفردِ الخصائصَ الأساسية للمجتمع الذي يعيش فيه، ممثَّلة في القيم والأعراف والاتجاهات السائدة ومعايير السلوك المرغوب فيها. وتتم من خلال مجموعة من المؤسسات الاجتماعية كالمدرسة ودُور العبادة والإعلام وجماعة الأقران، بالإضافة إلى الأسرة التي تُعَد أهمَّ وأولَ مؤسسة اجتماعية ينتمي إليها الأفراد، والتي تتم فيها عمليات التنشئة من خلال الأساليب التي يتبعها الآباء في التعامل مع أبنائهم في مختلف المراحل العمرية، والتي تنعكس على قِيَمهم واتجاهاتهم، بل تتعدى ذلك إلى التأثير في

(١) وحيد، أحمد عبد اللطيف، (٢٠٠١)، علم النفس الاجتماعي، ط١، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، ص١٩٨.

(٢) الجبلي، سوسن شاكر، (٢٠٠٦)، مشكلات الأطفال النفسية وأساليب المساعدة منها، ط١، دمشق: دار رسلان، ٩٣.

شخصيتهم وسلوكهم ودوافعهم.[١] فالأشخاص الذين يتعرَّضون لأساليب تنشئة غير سَوِيَّة كالتسلُّط والإهمال والضرب أثناء فترة الطفولة هم أكثر ميلًا لاستخدام تلك الأساليب، فالطفل الذي يتعرَّض للعنف الجسدي يميل إلى استخدامه في مراحل عمرية أخرى.[٢]

وبالنظر إلى السنة النبوية نجد أنها تؤكِّد على الأهمية العملية للأبوين وتأثيرهما الكبير في عملية التنشئة، فقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل مولود يُولَد على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه".[٣]

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرصَ الناس على الابتعاد عن جميع صور العنف في تعامله، وذلك فيما جاء من حديث أنس رضي الله عنه، وهو من أكثر الملازِمين له، فقد قال: خدَمتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عشْرَ سنين فما قال لي أُفٍّ، ولا لِمَ صنَعْتَ ولا أَلاَ صنَعْتَ.[٤]

٢- الفقر:

يُعَد انخفاضُ دخْلِ الأُسَر وارتفاع معدلات الفقر من العوامل المهمة التي تساهم في انتشار ظاهرة العنف الجسدي في المجتمعات، فالفقر إذا كان قديما ومتأصلاً في المجتمع ستصاحبه ثقافة الفقر، والخطورة أن هذه الثقافة قد ترافقها مفاهيم العنف التي توحي لمعتنقها أنه وسيلة ناجعة لحل المشكلات، وإن حاجة

---

(١) العيسوي، عبد الرحمن، (٢٠٠٧)، سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي والمشاكل السلوكية، ط١، بيروت: دار النهضة، ص١٠٣.

(٢) بوزبون، بنه، (٢٠٠٨)، العنف الأسري: أسباب وعوامل، ط١، البحرين: المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ص٤٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب التطيُّب يوم الجمعة (٣/ ٣٧٩)، رقم الحديث (١٣٨٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، باب حُسْن الخلق والسخاء (١٥/ ٢٣٢).

الأفراد الملحة وشعورهم بالجوع والحرمان يمكن أن يكون دافعاً قوّياً للعنف لعدة أسباب ومنها:

-إن فقد الإنسان الحاجات البيولوجية الأساسية يعطل لديه التفكير الواعي المتزن، مما يدفعه لعمل أي شيء لسد ذلك النقص في تلك الحاجات بكل الوسائل وقد تكون وسيلة العنف أولها.

-الشعور بالحرمان ونقص الحقوق يولد الشعور بالظلم والنقمة على المجتمع، مما قد يشكل سبباً في ممارسة العنف.

- الاعتقاد بأن له الحق في نيل ما يريد بطريقته الخاصة، لأن الدول والمجتمع لا يقومان بتلبية حقوقه ومطالبه. [1]

ولقد جاء في السنة النبوية بعض الأحاديث التي تبيِّن تأثيرَ ضغوط الحياة على بعض مظاهر العنف، ومنها ما جاء عن معاوية بن الحكم السلمي، حيث قال: كانت لي جارية ترعى غنمًا لي قِبَلَ أحد والجوانية، فاطلعت ذاتَ يومٍ فإذا الذئبُ قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجلٌ من بني آدم، آسف كما يأسفون، لكني صكَكتُها صكَّة، فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فَعظَّم ذلك عليَّ، قلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: «ائتني بها» فأتيته بها، فقال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «مَن أنا؟» قالت: أنت رسول الله. قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة.»[2]

وقوله (صكَكْتُها) الصكُّ ضربُ الوجه برءوس الأصابع، وقوله: (فعظَّمَ ذلك عليَّ) وذلك أنه ظلمها بالضرب؛ لأنها لو قدرتْ لدفعَتِ الذئبَ، فأمره بالعتق، وهو رفْعُ اليد التي انبسطت ظلمًا.[3]

---

(١) منصور، حسن عبدالرازق (٢٠١٩) ثقافة العنف ومصادرها، عمان: دار أمواج للنشر والتوزيع، ص١٩٩.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب تشميت العاطس (١/ ٣٤٩)، والنسائي في الصغرى، كتاب الصلاة، باب السهو (١/ ٢٨٤).

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، ص١١٥١.

وفي هذا الحديث يتضح لنا ما تعرَّضَ له معاوية بن الحكم رضي الله عنه من فقدان شاة من الغنم، والتي تُعَد بمثابة رأس المال آنَذاك، وهو ما دفعه لضرب الجارية، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم أمره بعتق رقبتها كفَّارةً لما بدرَ منه، وهذا دليل على عِظَمِ فعل الضرب.

وجاء كذلك عن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ الذنب أعظمُ عند الله؟ قال: «أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك.» قلت: إن ذلك لَعظيم، قلت ثُم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك تخاف أن يَطعَمَ معك.» قلت: ثُم أي؟ قال: «ثُم أن تُزانِي بحليلة جارك.»(١)

ويتضح من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قد عالَجَ ما يتعرَّض له الآباء من ضَنْك الحياة من خلال الإيمان بالقضاء والقدر، وأنَّ الله هو الرزاق الحكيم، وألَّا يكون ذلك سببًا في قتل الأولاد أو النفور منهم خشيةَ الإملاق ونتيجة لشُحِّ الطعام.

٣- ثقافة العنف:

تشمل الثقافة كلًّا من المعتقدات والأفكار والقِيَم والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع؛ فالعنف الجسدي يكسب شرعيته الاجتماعية من تلك القِيَم الثقافية التي تبيح استخدامه حيث يتطلب من الرجل قدراً من الرجولة بحيث لا يتوسل في قيادة أسرته بغير العنف والقوة، وذلك لأنها المقياس الذي من خلاله يتم معرفة مقدار الرجولة، حيث يستخدم العنف بداعي فرض السمع والطاعة لأولياء الأمور أو الزوج أو طاعة الصغير للكبير؛ وتعتبر الأمثال الشعبة بمثابة الوعاء الذي يتم من خلاله نقل وتبرير العنف عن طريق خفض المكانة الاجتماعية لكل من المرأة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: {فلا تجعلوا لله} (٦/ ٢٧٣٤)، رقم حديث (٧٠٨٢).

وصغار السن، وهذا ما يفسِّر تقبُّلَ العديد من الآباءِ مفهومَ ضربِ الأبناء والزوجات والخَدَم، فالدافع مصدرُه ثقافيٌّ اجتماعي يُنقَل من جيل إلى آخَر.[١]

وقد جاء عن إياس بن عبد الله بن أبي ذُبابٍ قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – «لا تضربوا إماءَ الله.» فَجَاءَ عُمَر إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: ذَئِرْنَ النساءُ على أزواجهِنَّ فرخَّصَ في ضَرْبِهِنَّ، فأطافَ بآلِ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نساءٌ كثيرٌ يَشْكُونَ أزواجَهُنَّ، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: «لقد طافَ بآلِ محمَّدٍ نساءٌ كثيرٌ يَشْكُونَ أزواجَهُنَّ، ليس أولئك بخِيارِكم.»[٢]

وقد كانت الثقافة الحدية وهي استخدام العنف في تأديب الأزواج لزوجاتهن، فمنع النبي صلى الله عليه وسلم الضربَ كلَّه، المبرِّح وغير المبرِّح، فتجرَّأَ النساء على أزواجهن، فرخَّصَ النبي صلى الله عليه وسلم بالضربِ وقيَّدَ الضربَ الجائز بغير المبرِّح، وهو المؤثر، ومعناه بالسواك وما في معناه، ولا يفعله الأخيار؛ لأن هذا ليس من الخُلُق السُّنِّي ولا من الأدب.

وجاء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجَهُنَّ بكلمة الله، ولكم عليهن أنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكم أحدًا تكرهونه، فإنْ فعلْنَ ذلك فاضربوهنَّ ضربًا غير مبرِّح.»[٣]

وجاء منع الضرب في بعض الأحاديث كما جاء عن بهز بن حكيم: حدَّثني أبي عن جدي قال: قلت يا رسول الله، نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر؟ قال: «ائْتِ

---

(١) بدران، حمدي أحمد (٢٠١٤) العنف الأسري دوافعه وآثاره، عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع،١٣١-١٣٢.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما جاء في ضرب النساء (٢/ ٢١١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (٤/ ٣٩).

حرْثَك أنَّى شئتَ، وأطعمها إذا طَعِمتَ، واكْسُها إذا اكتسيتَ، ولا تقبِّحِ الوجهَ ولا تضرب.»[١]

قوله «ولا تضرب» أيْ ضربًا مبرِّحًا مطلقًا، ولا غير مبرِّح بغير إذن شرعي كنشوز، وظاهر الحديث النهْيُ عن الضرب مطلقًا، وإنْ حصل نشوزٌ، وبه أخذ الشافعية فقالوا: الأَوْلى ترْكُ الضربِ مع النشوز.[٢]

وأما عن ثقافة ضرب الخدم وأنها كانت منتشرة في العرب والجاهلية، فقد جاء عن هلال بن يساف قال: عجِلَ شيخٌ فلطَمَ خادمًا له، فقال له سُوَيد بن مُقرِّن: عجَزَ عليك إلا حُرُّ وجهِها، لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ من بني مُقرِّن ما لنا خادمٌ إلا واحدة، لطَمَها أصغرُنا، فأمرنا رسول الله –صلى الله عليه وسلم – أن نعتقها.[٣]

المطلب الثالث: آثار العنف الجسدي بين السنة النبوية والمنظور الاجتماعي:

– على الفرد:

ينعكس العنف الجسدي على الشخصية، فتصبح ذات سمات انطوائية ومصابة بالعزلة الاجتماعية، وقابلة أن تكون ضحية ومستضعَفة من قِبَل الآخرين، ولا تقبل التحدِّي والمواجَهة، بل قد يكون العنف سببًا في انهيار العلاقات الاجتماعية بين الأفراد، وقد أثْبَتَ العديد من الدراسات أن المعنَّفِين تتكوَّن لديهم سلوكياتٌ عدوانية انتقامية، فهم أكثرُ عُرْضةً للانضمام للجماعات المنحرِفة، وارتكابِ الجرائم كالسرقة والسطو والاعتداء.[٤]

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها (١/ ٦٥١) وصحَّحه الألباني.

(٢) عون المعبود (٦/ ١٢٨).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما جاء في ضرب النساء (٢/ ٢١١).

(٤) الربايعة، علي، (٢٠٠٨)، العنف العائلي ودور المؤسسات المعنيَّة في الحد منه، عمان: دار الفاروق للنشر والتوزيع.

وبالنظر للسنة النبوية نجد أنه جاء عن عبد الله بن زمعة قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر النساء، فوعظهم فيهن. ثم قال: «إلامَ يجلد أحدُكم امرأتَه جلْدَ الأَمَة؟ ولعله أن يضاجِعَها من آخِر يومه.»[١]

وقوله (ولعله أن يضاجعها) دالٌّ على أن عِلَّة النهي أن ذلك لا يستحسنه العقلاء في مجرى العادات؛ لأن الجِماع والمضاجَعة إنما تليق مع ميلِ نفسٍ والرغبة في العِشْرة، والمجلودُ غالبًا يَنفرُ ممَّن جلَدَه، بخلاف التأديب المستحسَن فإنه لا يَنفِّر الطِّباع، ولا ريْبَ أن عدم الضرب والاغتفار والسماحة أشرفُ من ذلك، كما هي أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم.[٢]

وهذا فيه دلالة على استنكاره صلى الله عليه وسلم لضرب الزوجة ومضاجَعتها في نفس اليوم الذي ضربها فيه، فالحالة النفسية للزوجة المتعرِّضة للضرب لا تتوافق مع طلبه بعضَ حقوقه بعد أن أساء إليها.

- على المجتمع:

ينبثق أثر العنف الجسدي على المجتمع انطلاقًا من تأثيره المباشِر على الأسرة، التي تُعَد اللبنة الأولى والنواة الرئيسية لبناء المجتمع، فالعنفُ يساهم في ارتفاع مستويات التفكك الأسري، وهذا العنف علاقته وثيقة بالعديد من الظواهر الاجتماعية السيئة كالطلاق، والتفكك الأسري، وجنوح الأبناء، والتسرب الدراسي، وهروب الفتيات، واضطراب العلاقات بين الزوجين والأبناء، والانطوائية والعدوانية، والتي من شأنها الإسهام في عدم قدرة الأفراد على استيعاب الأدوار الاجتماعية، وضَعْف الإيمان بالقِيَم الدينية والثقافية التي تحاول مؤسساتُ المجتمع نبْذَ العنف من خلالها؛ حيث إن المعنَّف سيجد تناقضًا كبيرًا بين القِيَم المجتمعية

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب في ضرب النساء (١٣/ ١٦٥).
(٢) سبل السلام (٥/ ١٢٩).

المندِّدة بالعنف وما يتعرَّض له في الواقع من تعنيف الآخرين.[١] ويؤثِّر العنف على المجتمع من الناحية الاقتصادية من خلال التكلفة المادية العالية للعلاج الصحي والنفسي في التعامل مع الأطفال والنساء المعنَّفات، والتكاليف المترتبة على توفير الحاجات الأساسية من دُورِ رعايةٍ وبرامجِ إعادةِ تأهيل.[٢]

المطلب الرابع: النظريات الاجتماعية المفسِّرة للعنف الجسدي في ميزان السنة النبوية:

نظرية التعلم الاجتماعي:

تُعَد من أهم النظريات الاجتماعية المفسِّرة للعنف، وتنطلق من فرضية أساسية؛ وهي أنَّ العنف سلوك مكتسب عن طريق التعلم ومن خلال التفاعل الاجتماعي، ويتم تعلمه بنفس الطريقة التي يتعلم بها الأفراد أي نمط آخر من أنماط السلوك الاجتماعي من خلال مؤسسات التنشئة الاجتماعية كالأسرة والمدرسة وجماعة الأقران وغيرها.[٣]

ترتكز النظرية على مفهومَي الثواب والعقاب، فالسلوك المتعلَّم إنْ دُعِّم بالثواب فإن احتمالية استمراره ترتفع، فالطفل يتعلَّم العنف الجسدي من خلال ما يرى أو ما يعرض له من سلوكيات، ومن ثَمَّ يأتي بسلوك مشابِه كأنْ يضرب أحدَ زملائه، فإن حصل على دعمٍ وتشجيع من الأسرة فاحتمالية تكرار وتبنِّي هذا

(١) بدران، حمدي أحمد (٢٠١٤) العنف الأسري دوافعه وآثاره، عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، مرجع سابق، ص ١٦٨-١٦٩.

(٢) الأسعد، فاتن، (٢٠١٤)، العنف الأسري ضد الأطفال في الأسرة الأردنية: دراسة ميدانية في مدينة إربد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن/ ص٣٨.

(٣) رشوان، حسين عبدالحميد (٢٠٠٦) العنف والمجتمع دراسة في علم الاجتماع النفسي والسياسي والاتصالي، الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب، ص٢٣٧.

السلوك ترتفع. والعكس صحيح كذلك؛ إنْ واجَهَ الطفل عقابًا من أفراد الأسرة، فسوف تضعف احتمالية تكرار تلك السلوكيات.(١)

وقد حدَّدت النظرية أهمَّ مصادر السلوك العنيف في المجتمع الحديث، ومنها:

١- **تأثير الأسرة:** ويُعَد المصدرَ الأول في تعلُّم العنف، فمن خلال الأسرة يتم تبني المعايير والقِيَم المبرِّرة للعنف، فيتعلم الأفراد الكيفيةَ التي يستخدمون بها العنف، والتبرير القِيَمي من حيث إنه الطريق الأفضل للحصول على ما يريدون، وقد يتعلم البعض من خلال الأسرة تقبُّلَ أن يكونوا ضحايا للعنف.

٢- **الاقتداء بالنموذج الرمزي:** وفي هذا المصدر يكون النموذج المقتدَى به عبارة عن شخصية رمزية، ومثال ذلك وجود سلوكيات عنيفة في وسائل الإعلام، أو عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي.(٢)

ومن الأحاديث التي جاءت في الكيفية التي تناوَلَ بها الرسول صلى الله عليه وسلم تعليمَ الصحابة رضوان الله عليهم، ما جاء عن عبد الملك بن الربيع بن سَبْرةَ الجُهَني، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا بلَغَ الغلامُ سبعَ سنين أُمِرَ بالصلاة، فإذا بلَغَ عشْرًا ضُرِب عليها.(٣)

وأما مَن يستدل بهذا الحديث، فهذا استدلال في غير محله من وجوه:

١-أن الغلام الذي لم يبلغ الحُلمَ غير مُكلَّف، فلماذا يُعاقَب هذا العقاب مع أنه غير مُكلَّف.

٢-لا بد من معرفة الفرق بين الضرب المبرِّح وغير المبرِّح.

---

(١) عباس، منال محمد، (٢٠١٨)، العنف الأسري: رؤية سوسيولوجية، مرجع سابق، ص٦٢.

(٢) فهمي، محمد سيد، (٢٠١٢)، العنف الأسري، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص٨٧-٨٨.

(٣) مسند أحمد (٢٤/ ٥٦).

وحتى نفهم مصطلح الضرب في الشريعة، إليك هذا الحديثَ عن عائشة أنها قالت: كنتُ أكون نائمةً ورِجْلاي بينَ يدَيْ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل، فإذا أراد أن يسجد ضربَ رجلي فقبَضتُهما فسجد.(١)

فمعنى الضرب هنا اللمسُ الخفيف كما ورد في غيرها من الروايات.

وجاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: «إذا قاتَلَ أحدُكم أخاه فَلْيجتنِبِ الوجهَ».(٢) وعن أبي الزِّنادِ بهذا الإسناد قال: «إذا ضرب أحدكم». فانظر جاء (قاتَلَ) و(ضرَبَ) في معنًى واحد.

إن الناظر إلى أسلوب النبي صلى الله عليه وسلم في التعليم، يعلم أنه كان بعيدًا أشدَّ البُعْد عن الضرب والتعنيف، فقد قال قولًا ليِّنًا لمَن أخطأ خطأً فاحشًا وجسيمًا، وكان خيرَ معلمٍ كما جاء عن معاوية بن الحَكَم السُّلَمي قال: صلَّيتُ مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فعطَسَ رجلٌ من القوم، فقلتُ: يرحَمُك الله. فرماني القومُ بأبصارِهم، فقلتُ: وا ثُكْلَ أُمِّيَاه! ما شأنُكُم تنظرون إليَّ؟! فجَعَلوا يَضْربون بأيديهم على أفخاذِهم، فعرفتُ أنَّهم يُصمِّتونني – فقال معاوية – فلمَّا رأيتُهم يُسكِّتُوننني قُلْتُ: مَا لَكُمْ تُسْكِتُونَنِي؟ لكني سكتُّ، قال: فلمَّا صلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم – بأبي هو وأمي – ما ضرَبَني ولا كهَرَني ولا سبَّني، ثم قال: «إن هذه الصلاة لا يحلُّ فيها شيءٌ من كلام الناس هذا، إنَّما هو التسبيحُ والتكبيرُ وقراءةُ القرآن».

فتأمل قول الصحابي: "ما ضرَبَني ولا كهَرَني ولا سبَّني".

وقال العيني: قوله: "ولا كهَرَني"، معناه: ما انتهرني ولا أغلَظَ لي. وقيل: الكَهْرُ: استقبالك الإنسان بالعُبوس، وقرأ بعض الصحابة: "فأما اليتيم فلا تنهر"

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب مَن قال المرأة لا تقطع الصلاة (١/ ٢٤٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ١٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأدب، باب النهي عن ضرب الوجه (٨/ ٣١).

وقيل: كهَره وقهره بمعنًى.[1] فليس هناك ما يوحي إلى عنف جسدي ولا حتى معنوي.

وعن عائشةَ؛ زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «يا عائشةُ، إنَّ الله رفيقٌ يحب الرِّفْق، ويُعطِي على الرِّفْق ما لا يُعطِي على العُنْف، وما لا يُعطِي على ما سواه».[2]

وأصل هذا الحديث هو أن عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كنتُ على بعيرٍ صعبٍ فجعلت أضربه، فقال لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم: «عليك بالرِّفْق؛ فإن الرِّفْق لا يكون في شيءٍ إلا زانَه، ولا يُنزَع من شيءٍ إلا شانَه»".[3]

وعن عائشة قالت: "ما ضرب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شيئًا قطُّ بيده، ولا امرأة، ولا خادمًا، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نِيلَ منه شيءٌ قطُّ فينتقم من صاحبه، إلا أنْ يُنتهَك شيءٌ من مَحارِم الله فينتقم لله – عز وجل".[4]

نظرية الثقافة الفرعية:

تشكِّل الثقافة الفرعية نسقًا من الاتجاهات والقِيَم وأنماطِ السلوك التي تتميَّز بها جماعة عن باقي ملامح الثقافة العامة في المجتمع، وفي تفسيرها للعنف الجسدي يرتكز أصحاب هذه النظرية على أنه يُمارَس في ظل ثقافةٍ تشجِّع عليه وتؤكد بأنه سلوك طبيعي وغير مرفوض اجتماعيًّا، بل يتعدَّى ذلك أيضًا ليصبح أسلوبًا للحياة في تلك الجماعات.[5]

---

(١) شرح أبي داود، للعيني (٤/ ١٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٦/ ٩) برقم (٦٩٢٧): كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ولم يصرِّح، ومسلم في صحيحه (٧/ ٤) برقم (٢١٦٥):كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم.

(٣) مسند أحمد (٤١/ ٤١٥)، ح٢٢١٦.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباعدته صلى الله عليه وسلم (٤/ ١٨١٤).

(٥) حلمي، إجلال إسماعيل، (١٩٩٩)، العنف الأسري، القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر، ص٢٥.

وما يميز نظرية الثقافة الفرعية في تفسيرها للعنف الجسدي ارتكازها على عنصرين، وهما:

١- **القبول الثقافي:** فالأبوان اللذان يمارسان العنفَ الجسدي لا يشعران أنهما تجاوَزَا حدودَ الثقافة والمعايير، بل من الطبيعي والمعتاد لديهما أن يمارِساه، وفي المقابل يتقبَّل المعنَّفون الاعتداءَ الجسدي عليهم، ولا يستنكرون أيَّ مستوًى قد يصل إليه العنف.

٢- **شرعنة العنف:** في ظل وجود ثقافة العنف في الجماعات الفرعية، يتم إضفاء الشرعية لاستخدام العنف الجسدي، بل قد يصبح هو أسلوب التنشئة الاجتماعية الأمثل، وذلك للاعتقاد بأنه يمثِّل الحلَّ السريع والمقبول لحلِّ جميع المشكلات.(١)

ومن الأحاديث الدالة على هذا المعنى: ما جاء عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: «الفَخْرُ والخُيَلاءُ في الفدَّادِينَ أهلِ الوَبَر، والسَّكِينةُ في أهلِ الغَنَم، والإيمانُ يَمانٍ، والحِكْمةُ يَمانيةٌ».(٢)

والمقصود من ذِكْر هذا الحديث هو أن أهل البادية تتأصَّل فيهم ثقافةُ الغِلْظة؛ فالبيئة تؤثِّر فيهم، وجاء عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم – وقال مرةً سفيان، ولا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم – قال: «مَن سكَنَ الباديةَ جَفَا، ومَن اتَّبَعَ الصيدَ غفَلَ، ومَن أتى السلطانَ افتُتِن».(٣)

---

(١) عباس، منال محمد، (٢٠١٨)، العنف الأسري: رؤية سوسيولوجية، مرجع سابق، ص٨٠-٨١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الطيب للجمعة، (٩/ ١٠)، حديث رقم (٣٣٠١).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصيد، باب في اتباع الصيد (٣/ ٧٠).

وقد تترسَّخ بعض الثقافات في النفوس كما حصل لأبي ذر – رضي الله عنه – فيما جاء عن المعرور، عن أبي ذرٍّ قال: "رأيت عليه بُرْدًا وعلى غلامه بُرْدًا، فقلت: لو أخذتَ هذا فلبستَه كانت حُلةً وأعطيتَه ثوبًا آخر، فقال: كان بيني وبين رجلٍ كلامٌ، وكانت أمُّه أعجميةً، فنِلْتُ منها فذكَرَني إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال لي: «أسابَبْتَ فلانًا»؟ قلت: نعم، قال: «أفنِلْتَ من أمه»؟ قلت: نعم، قال: «إنك امرُؤ فيك جاهلية»، قلتُ على حين ساعتي: هذه مِن كِبَر السنِّ؟ قال: «نعم، هم إخوانكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمَن جعل اللهُ أخاه تحت يده؛ فَلْيُطعِمه مما يأكل، وَلْيُلبِسه ممَّا يَلبَس، ولا يُكلِّفه من العمل ما يَغلِبه، فإنْ كلَّفَه ما يَغلِبه؛ فَلْيُعِنْه عليه»".[1]

كذلك بيَّنَ النبيُّ – صلى الله عليه وسلم – للأقرع بن حابس خطأ ما جاء في ثقافته المتأصلة من عدم المعامَلة الطيبة للأبناء؛ حيث كان الرسول – صلى الله عليه وسلم – يُقَبِّلُ أبناءَه فقال الأقرع: أتقبِّلون أبناءَكم يا رسول الله، إنَّ لي عشرةً من الولد ما قبَّلْتُ منهم أحدًا قطُّ، فقال صلى الله عليه وسلم: «أَوَأَملِكُ لك أنْ نزَعَ اللهُ من قلبك الرحمة».[2]

وحارَبَ النبي صلى الله عليه وسلم هذه الثقافة حتى في العزاء، فقد جاء عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس مِنَّا مَن شقَّ الجيوب، وضرَبَ الخدودَ، ودعا بدعوى الجاهلية».[3]

ومن خلال ما عُرِضَ من أحاديث يتبيَّن لنا حرْصُ الرسول صلى الله عليه وسلم على نبْذِ أي ثقافة فرعية خاطئة في المجتمع المسلم، بل يسعى لأنْ تكون الثقافة الإسلامية الصحيحة هي الوحيدة السائدة في المجتمع المسلم.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب النهي عن السباب واللعن، رقم الحديث (٥٧٠٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {قل ادعوا الله} (٦/ ٢٦٨٦)، رقم الحديث (٦٩٤١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ليس منَّا مَن لطم الخدود (١/ ٤٣٦).

نظرية الصراع:

تنطلق تفسيرات النظرية من خلال الأطر الأيدولوجية لعالِم الاجتماع كارل ماركس، فتفسِّر العنف من خلال النظر إلى الأسرة باعتبارها تنظيمًا طبقيًّا مصغَّرًا، يحتوي على طبقة الرجال التي تقوم بقمع طبقة النساء، وذلك باستخدام أساليب الضبط والسيطرة، فالرجال يمتلكون السُّلطة والثروة، ومن ثَمَّ هم أكثر قوةً؛ مما يدفعهم لفرض سيطرتهم على الأبناء والنساء وضبط سلوكياتهم.(١)

إن العنف الجسدي من منظور الصراعية يحدث نتيجةَ الشعور الشخصي بالحرمان بين ما يرغب فيه الناس وما يحصلون عليه، وهذا ما يولد الإحساس بالظلم الاجتماعي وانعدام العدالة الاجتماعية والتي تخلق حالة من عدم الرضا تدفع إلى ممارسة سلوك العنف، بالإضافة إلى أن النظرية تسلط الضوء على الإحباط الخارجي والصراعات في مجال العمل، فعندما يشعر الزوج بانعدام القوة والتحكم في العمل أو التعامل مع زملائه أو أي من عناصر البيئة الخارجية، فإنه يلجأ إلى ممارسة القوة والتحكم على الزوجة و أفراد أسرته عندنا يعود للمنزل.(٢)

إن التفسير الصراعي يوضِّح محاولة اختزال الرجل لأدوار المرأة في المنزل، القائمة على إنجاب الأطفال والعناية بهم، فسلوك العنف الجسدي ما هو إلا نتاج تاريخي لسيطرة الرجل على المرأة وإخضاعها لسيادته الذكورية في مختلف المجالات.

يتضح أن النظرية تذهب لتفسير العنف الجسدي من خلال صراع الرجال ضد النساء والأبناء للحفاظ على السُّلطة والثروة ومراكز القوة؛ ومن ثَمَّ يكون الحل هو القضاء على العوامل المؤدية إلى الصراع، من خلال نبْذِ كافة أشكال التمييز

---

(١) فهمي، محمد سيد، (٢٠١٢)، العنف الأسري، مرجع سابق، ص٥٨.

(٢) الجد، جمال مشرف أبو العزم (٢٠١٨) العنف ضد الزوجات الأسباب وطرق المواجهة، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص٣٢-٣٣.

بين الرجل والمرأة، والسعي لإلغاء الأدوار الاجتماعية الخاصة بكل منهما، والسعي إلى توزيع السُّلطة بشكل متساوٍ بينهما.

إلا أن الشريعة الإسلامية جاءت للقضاء على جميع أشكال الصراع المجتمعية، بل تتعدَّى ذلك في نبذ التنافس الذي يُعَد المرحلة الأولى للصراع إلا في الأعمال الأخروية، حيث قال تعالى: {وفي ذلك فَلْيتنافَس المتنافِسون}. فالعملية الاجتماعية القائمة على التعاون والتضامن هي أساس التفاعل وبناء العلاقات في الشريعة الإسلامية.

ولقد عالَجَ الرسول صلى الله عليه وسلم العنفَ القائم على الصراع بين الأزواج من خلال نبْذِ الضرب وزرْعِ فكرة التعاون، وذلك في الحديث الذي جاء عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: أتت سلمى مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم – أو: امرأة أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم – إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذنه على أبي رافع قد ضربها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي رافع: «ما لك ولها يا أبا رافع؟» قال: تؤذيني يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بِمَ آذيتِه يا سلمى؟» قالت: يا رسول الله، ما آذيتُه بشيء، ولكنه أحدَثَ وهو يصلي، فقلت له: يا أبا رافع، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر المسلمين إذا خرَجَ من أحدهم الريحُ أن يتوضأ. فقام فضربني. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك، ويقول: «يا أبا رافع، إنها لم تَأْمُرْك إلا بخير».[1]

* *

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٣٣٩)، (٤٣/ ٣٦٠).

الخاتمة

وفي ضوء ما عُرِض من خلال المطالب السابقة يمكن أن نستخلص النتائج التالية:

- لقد توافَقَ ما طُرِح في المنظور الاجتماعي حول العديد من قضايا العنف الجسدي مع ما جاء به هدْيُ النبي صلى الله عليه وسلم وسنته.
- إن السنة النبوية عالَجتْ أسبابَ وعواملَ العنف الجسدي كأيديولوجيات الثقافة العنيفة والتنشئة الاجتماعية الخاطئة وكيفية التعامل مع ضغوط الحياة الاجتماعية، وهذا ما جاءت به أدبيات المنظور الاجتماعي.
- ذهبت السنة النبوية في تبيان الآثار المترتبة على العنف الجسدي، سواء على شخصية الفرد أو على المجتمع، وكيفية مراعاة الجوانب النفسية للشخصية المعنَّفة، وهذا ما أوصى به مفكِّرو المنظور الاجتماعي.
- تتوافق كلٌّ من نظرية التعلم الاجتماعي ونظرية الثقافة الفرعية في تفسيرها للعنف الجسدي مع ما جاء في السنة النبوية، من حيث نبْذُ أساليبِ التعلم العنيفة، والقضاء على الثقافات الفرعية الداعية للعنف الجسدي.
- هناك عدم توافق فيما جاءت به النظرية الصراعية في تفسيرها للعنف الجسدي بناءً على السيطرة والظلم في توزيع السُّلطة، والكيفية المقترَحة للحدِّ منه، وما جاءت به السنة النبوية المراعية للعدل والداعية للتعاون وللتضامن الاجتماعي.

وفي ضوء تلك النتائج نوصي بما يلي:

- تطبيق كل ما جاء في السنة النبوية من حلولٍ مطروحة لمعالَجة مشكلة العنف الجسدي كقضية اجتماعية معاصِرة في المجتمع الكويتي.
- عمل دورات تدريبية للعاملين في المؤسسات الاجتماعية والإصلاحية لتثقيفهم بما ورد عن الكيفية التي تناولت بها السنةُ النبوية موضوعَ العنف الجسدي.
- تثقيف الأُسَر وأولياء الأمور حول سُنَّة النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع العنف الجسدي، من خلال الخُطَب والمحاضرات واللقاءات التنويرية.

- إجراء بعض الدراسات المتعلِّقة بالمشكلات الاجتماعية والنفسية المعاصرة؛ كالتنمر، والعزلة الاجتماعية، والانحرافات السلوكية، في ضوء ما جاءت به السنة النبوية.

* *

المصادر والمراجع

-أبو مصلح، عدنان (٢٠٠٦)، معجم علم الاجتماع، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.

-الجد، جمال مشرف أبو العزم (٢٠١٨) العنف ضد الزوجات الأسباب وطرق المواجهة، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

-الرزق، تقي، (٢٠١١)، مستوى العنف البدني في البيت من وجهة نظر الأطفال من عمر ٨-١٧ سنة في الأردن، مجلة العلوم التربوية، مج ٣٨، ص٨٠١-٨٢٥.

-المعصب، هند باتل، والكندري، يعقوب يوسف، والسجاري، مها مشارب، (٢٠١٦)، العنف في المجتمع الكويتي دراسة استطلاعية.

-بدران، حمدي أحمد (٢٠١٤) العنف الأسري دوافعه وآثاره، عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.

- رشوان، حسين عبدالحميد (٢٠٠٦) العنف والمجتمع دراسة في علم الاجتماع النفسي والسياسي والاتصالي، الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب.

-عامر، طارق عبدالرؤوف، و المصري، إيهاب عيسى (٢٠١٣) العنف ضد المرأة "مفهومه – أسبابه- أشكاله"، القاهرة: مؤسسة طيبة للنشر.

-عسال، ضرار نمر خليل، (٢٠١٢)، التأويلات الدينية وارتباطها بالعنف الأسري في المجتمع الأردني دراسة اجتماعية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، الأردن.

-منصور، حسن عبدالرازق (٢٠١٩) ثقافة العنف ومصادرها، عمان: دار أمواج للنشر والتوزيع.

-ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن، كشف المشكل من حديث الصحيحين، دار الوطن، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، تحقيق: علي حسين البواب.

-أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

-الأسعد، فاتن، (٢٠١٤)، العنف الأسري ضد الأطفال في الأسرة الأردنية: دراسة ميدانية في مدينة إربد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن.

-الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، الناشر: دار الصدِّيق، ط١، ١٤٢١هـ.

-البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المحقِّق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.

-التح، زياد خميس رشيد، (٢٠١٠)، العنف ضد المرأة : إستراتيجيات مواجهته وأساليب تعليمها في ضوء السنة النبوية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، مج١٦، ع٦١، ص١١١-١٤٢.

-الجبلي، سوسن شاكر، (٢٠٠٦)، مشكلات الأطفال النفسية وأساليب المساعدة منها، ط١، دمشق: دار رسلان.

-الجديدي، إلهام العجيلي أحمد، (٢٠١٤)، العنف الأسري ضد الزوجة في المجتمع الليبي: دراسة حالة لبعض المتزوجات في مدينة الزاوية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة النيلين، السودان.

-الحاكم، محمد بن عبد الله، أبو عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١/١٩٩٠، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

-الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، تحقيق: محمود خاطر، طبعة جديدة، ١٤١٥/١٩٩٥.

-الربايعة، علي، (٢٠٠٨)، العنف العائلي ودور المؤسسات المعنيَّة في الحد منه، عمان: دار الفاروق للنشر والتوزيع.

-الزعبي، سمية محمد صالح، (٢٠١٠)، ظاهرة العنف ضد المرأة وعلاجها في ضوء السنة النبوية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، الأردن.

-السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو داود الأزدي، سنن أبي داود، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

-الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، سبل السلام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، دار ابن الجوزي.

-الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، المعجم الكبير، دار الكتب العلمية.

-الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، تهذيب الآثار، دار الكتب العلمية.

-العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب، عون المعبود شرح سنن أبي داود، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٥.

-العيسوي، عبد الرحمن، (٢٠٠٧)، سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي والمشاكل السلوكية، ط١، بيروت: دار النهضة.

-العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، بدر الدين (المتوفى ٨٥٥هـ)، شرح سنن أبي داود، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

-الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري.

-المناوي، محمد عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، دار الفكر المعاصر، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، بيروت، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠.

-بوزبون، بنه، (٢٠٠٨)، العنف الأسري: أسباب وعوامل، ط١، البحرين: المؤسسة العربية للطباعة والنشر.

-البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية.

-جدنز، أنطوني، (٢٠٠٥)، علم الاجتماع، (ترجمة: فايز الصياغ)، بيروت: المنظمة العربية للترجمة.

-حلمي، إجلال إسماعيل، (١٩٩٩)، العنف الأسري، القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر.

-عباس، منال محمد، (٢٠١٨)، العنف الأسري: رؤية سوسيولوجية، ط١، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

-فهمي، محمد سيد، (٢٠١٢)، العنف الأسري، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

-مسلم، أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل بيروت ودار الآفاق الجديدة.

-وحيد، أحمد عبد اللطيف، (٢٠٠١)، علم النفس الاجتماعي، ط١، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.

References:

- Abo Mesleh, Adnan (٢٠٠٦) Moajam Elm El Ejtmaa, Amman: Dar Osama LelNashr W Al Tawzea.
- Al Jad, Jamal Meshref Abo Elazm (٢٠١٨), Al Onf Against Al Zawgat "Al Asbab w Torq Al-Mowagha", Al-Askandria: Al Maktab Al Jamey Al-Hadith.
- Al Rezq, Toqa (٢٠١١) Mostawa El Onf El Badny Fe ElBait Men Wjhat Nazr Al Atfal (MnOmr ٨-١٧ Sanah) Fe Al Ordon, Mejalat Al Olom Al Tarbwiya, Megala ٣٨, Safha ٨٠١-٨٢٥.
- El Mesab, HendBatel w Al Kandari, Yaqoub Yousef w Al Sajari, MahaMesharb (٢٠١٦) El Onf Fe Al Mogtmaa Al Kuwaiti, DrasaIstetlaea.
- Badran, Hamdi Ahmad (٢٠١٤) El OnfElosariDawafeoh w Atharo, Amman, Mosaset Al WaraqLelnashr W ElTawzea.
- Rashwan, Hussein Abdulhamed (٢٠٠٦) El Onf W Elmogtmaa, Derasa Fe Elm Elijtmaa El Nafsi W El-Syasi W El-Itsali, Al-Askandria: Markaz Al AskandriaLelKetab.
- Amer, Tariq Abdulraouf w El-Masri, EhabEssa (٢٠١٣) El OnfDed El Mara'h "Mafhomoh - Asbaboh -Ashkalo", Al-Qahra, MosasetTibahLelNashr.
- Asal, DerarNemr Khalil (٢٠١٢), Al Telawat El Dinieh w Irtebatha Bel Onf Al Osari Fe El Mogtmaa Al Ordoni, DerasaIgtma'iah, ResaletDoctorah "GherManshourah", Al Jameah Al-Ordoniya, Jordan.
- Mansour, Hasan Abdulrazaq (٢٠١٩) Saqafat Al Onf W Masaderha, Amman: Dar AmwagLelNashr w El- Tawzea.
- Ibn Al Jouzi, Abo El FaragAbdulrahman, Kashd El Mushkel Men Hadith Al Saheheen, Dar El Watan, ١٤١٨ AH/١٩٩٧ AD, Tahqiq: Ali Hussein Al Bawab.
- Ahmad Ibn Hanbal, Masnad El Imam Ahmad IbnHanbal, Al Mohaqeq: Shuaib Al Alrnaout w Akhron, Mosaset El Resala, El Tab'a El-Thaniya, ١٤٢٠ AH.
- Al-Asa'ad, Faten (٢٠١٤), El Onf El OsaryDed El Atfalfe El-Osra Al Ordoniya: DerasaMaidania Fe Madenat Irbid, ResalaMagster "Gher Mansoura", Jame'at Al Yarmouk, Al Ordon.

- Al Albani, Mohammad Naser El-Din. Saheh Al Adab Al MofradLel Imam Al Bokhari, El Nasher: Dar El Sedeq, Tab'aa ١, ١٤٢١ AH.
- El-Bokhari, Mohammad Ibn Ismael Ibn Ibrahim Ibn AL-Moghera Al Jaafi, Al Jame'a Al Mosnad Al Sahih Al Mokhtasar Men OmorRasoul Allah (Sala Allah Alieh W Salam) W Sunanoh W Aiamo, El Mohaqiq: Mohammad Zuhair Bin Naser Al-Naser, Dar Touq El-Naja, El-Tab'a Al Oula, ١٤٢٢ AH.
- El Behaiqi, Abo Bakr Ahmad Ibn El Hussein, Shu'ab Al-Iman, Beirut, Dar El Kotob El-Ilmiya, Tabaa Al Oula, ١٤١٠ AH, Verified: Mohammad El Said BasyounyZaghloul.
- Al Tah, ZiadKhamisRashed (٢٠١٠) El OnfDed El Mar'ah: IstategiatMwaght W AsalebTaalemha Fe Dou Al Sunna Al Nabawiah, Al Maahad Al AlieLelFikr El Islamy, Meg ١٦, E٦١, Page ١١١-١٤٢.
- El Gabali, Sawsan Shaker (٢٠٠٦) Moshkelat El Atfal El Nafsiya w Asaleb El Mosa'adah, Tab'a ١, Demashq, Dar Raslan.
- El-Gadidi, Elham El-Ijeili Ahmad (٢٠١٤), El Onf El OsariDed El Zawjah Fe El Mgtmaa El Libi: DerasatHalaLebaad El Motzawgat Fe MadenatAlZawiah, ResalatDoctorah "GherManshourah", Jameat Al Nileen, Sudan.
- Al-Hakem, Mohammad Bin Abdullah w Abdullah Al Naisabori, Al-Mostadrek Ala Al Sahihen, Beirut: Dar Al Kotob Al Ilmeya, Al Tab'a Al Oula, ١٤١١/١٩٩٠, Tahqiq: Mostafa Abdelqader Atta.
- Al-Razi, Mohammad Ibn Abo Bakr IbnAbdelqader, Mokhtar Al Sahah, Beirut, MaktabatLebnan: Nasheron, Tahqiq: Mahmoud Khater, Tab'aGededa, ١٤١٥/١٩٩٥.
- Al Rubaia, Ali (٢٠٠٨), Al Onf Al Aily, Dour Al Moasasat Al Ma'neyafe El Had Menho Amman, Dar Al Farouk LelNashr w Al Tawzea.
- Al-Zuabi, Sumaiya Mohammad Saleh (٢٠١٠), Zaherat El OnfDed El-Mar'ah w elagohafe Dow El Sunah Al Nabowia, ResaletMagster "GherMansourah" GameatA'al Al
- Al Sagestani, Suliman Ibn Al Ashaath Abo Dawoud Al Azdi, Sunan Abi Daoud, Dar El-Fikr, Tahqiq: Mohammad Mohey El-Din Abdulhamed.

- Al-Sanaani, Mohammad Ibn Ismael Al Amer, Sobl Al Salam, Tahqiq: Mohammad SubhiHalaq, Dare Ibn Al Jouzi.
- Al Tabarani, Suliman Ibn Ahmad IbnAyoub Ibn Mutair Al Lakhmi Al Shami, Abo Al Qasem, Al-Mojam Al Kabeer, Dar Al Kotob Al Alamiya.
- Al Tabari, Abo Jaafar Mohammad IbnJarer, Tahzeeb Al Athar, Dar Al Kotob Al Alamiya.
- Al-AzeemAbaadi, Mohammad Shams El-Haq Abo El-Taib, Oun Al Maaboud, SharhSunan Abo Daoud, Beirut, Dar El Kotob Al Alamiya, Al Tab'a Al-Thanya, ١٤١٥ AD.
- Al-Esawi, Abdulrahman (٢٠٠٧), Saicologiat El Onf El Aily w Al Madrasi w Al-Mashakel Al Solokiya, Tab'a ١, Beirut: Dar El-Nahda.
- Al-Einy, Abo Mohammad Mahmoud Ibn Ahmad Ibn Mousa Ibn Ahmad Ibn Hussein Al Ghetabi El-Hanafy, Bader El Din (Motwafy: ٨٥٥ AH) SharhSunan Abo Dawoud, Al Mohaqaq: Abo El Monzer Khaled Ibn Ibrahim El-Masry, Al Riyadh: Maktabet Al Rushd, Al Tab'a Al Oula, ١٤٢٠ AH/١٩٩٩ AD.
- Al-Koufi, Abo Al-BaqaaAyoubIbnMousa Al Husseini, Moajam Fe Al Mostalahat w El-Frouq Al Loghawiya, Beirut: Mosasat Al Resala, ١٤١٩/١٩٩٨, Tahqiq: Adnan Darwiesh w Mohammad El-Masri.
- El-Manawi, Mohammad Abdulraof, Al Tawqeef Ali Mohemat Al Taaref, Dar El Fekr Al Moaeser, Tahqiq: Dr. Mohammad Radwan Al Daiah, Beirut, Damascus, El-Taba'a Al Oula ١٤١٠.
- Bozboun, Banah (٢٠٠٨) El Onf El Osari, Asbab W Awamel, Tab'a ١, Bahrain: Al Mosasah Al Arabiya LelTiba'a W El-Nashr.
- Al Behaiqi, Abo Bakr Ahmad Ibn Al Hussein Ibn Ali, Al-Sunan Al-Kobra, Tahiqiq: Mohammad Abdelqader Atta, Dar El-Kotob Al-Alamaiya.
- Gedenz, Antony (٢٠٠٥) Elm El-Ijtma'a, (Targamat: Fayez Al-Sayegh), Beirut: Al Monazama Al Arabiya LelTargama.
- Helmy, Iglal Ismael (١٩٩٩) El Onf El Osari, Al Qahera: Dar QebaLelTeba'a W El-Nashr.
- Abbas, Manal Mohammad (٢٠١٨) El Onf El Osari, Roa'atSosiology, Tab'a ١, Al Askandria, Dar El-Maerfa Al Jamea.

- Fahmy, Mohammad Sayed (٢٠١٢) El Onf El Osari, Al Askandria: Al Maktab Al Jamey Al-Hadith.
- Moslem, Abo Al Hussein Ibn Al Hajaj Ibn Muslem Al-Qushairi Al Naisabori, Al Jamea'a Al Sahih Al Mosama "Sahih Muslim" Beirut: Dar El Jeel, Beirut, Dar Al Afaq Al-Jadeda.
- Waheed, Ahmad Abdulatif (٢٠٠١) Elm El Nafs El Igtma'y, Tab'a ١, Amman: Dar El MasirahLel-Nashr W El- Tawzea.

* * *